

[8732-2203] إذا طلق رجل زوجته وهي حامل، ثم راجعها قبل

أن تضع، هل يصح ذلك؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا طلق الرجل زوجته وهي حامل طليقة واحدة وقبيل ان تضع راجعها فهل يصح ذلك اذا ايش؟ اذا طلق الرجل زوجته وهي حامل طليقة واحدة. ايه. وقبيل ان تضع طلقها راجعها. فهل له ذلك - 00:00:00

اي نعم اي نعم له ذلك لانها ما دامت حاملا لم تضع فهي في العدة. نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة

- 00:00:23